

قرار رقم (٢٥٨) لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٢٠٢٢/٩ / ٩
بشأن إعادة قيد بعض وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .
وعلى موافقة سيادتكم بتاريخ ٢٠١٨/٨/٣ على تفعيل مذكرة رئيس الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين بشأن الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

" قرار "

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتى أسمائهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة تشب لتأمينات الحياة - مصر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ و لائحته التنفيذية و تعديلاتهما ، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
١.	سمر احمد ابراهيم جمعه	٣٩٥٥٦	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٨٩٠٣٠٦١٦٠١٥٢٥
٢.	ابتهال سعيد عبد الغفار محمد	٣٤٣١٠	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٩٣١١٠٣٢٢٠٠٥٤٥

مادة ثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية
المستشار / رضا عبد المعطى



مختبر